دور المرأة العراقية في السلطة وعملية صنع القرار
(دراسة احصائية)

م.د. سحر طارق محمود الرحيم
مركز دراسات المرأة/ جامعة بغداد
Sahar_alraheem@yahoo.com

الملخص

على مر الزمن حظيت المرأة العراقية بدورها في عملية البناء الاقتصادي والإجتماعي للبلد، اذ كان أول تشريع في بلاد الرافدين في مسلة حمورابي والتي فيها " قوانين وتشريعات خاصة" بحقوق المرأة، ثم بعدها " الشريعة الإسلامية " التي أقرت مساواة المرأة مع الرجل في حقوقها وواجباتها وأقرت لها حق مشاركتها السياسية والتعليم والتملك.

على الرغم من ان الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ قد ضمن للمرأة العراقية حقوقاً كاملةً في "التعليم والرعاية الصحية الاجتماعية"، وحقها في الحياة والحرية والأمن وحق التملك والمشاركة السياسية وتقلدها المناصب القيادية، الا ان القوانين والتشريعات لا تضمن تمكين للمرأة في مختلف المجالات، ،ومع ذلك شهدت العقود الأخيرة تقدماً ملحوظاً في مشاركتها سياسياً وإتخاذ القرار بل وبتدخل من قبل الأمم المتحدة أصبحت قضية المرأة تحتل مكاناً بارزاً في جدول أعمالها وركزت على إيجاد نظاماً إ قتصادياً وسياسياً يحقق مشاركة أكبر للمرأة في العملية السياسية، وفي معوقات تمكين المرأة وإحداث تغييرات جذرية لثقافة الذكورية التي تحول دون مشاركتها في صنع القرارات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية وفوزها بالمقاعد النيابية، لذا إرتأينا تقديم بحثنا أملاً في دعم عملية التحول الديمقراطي وتعزيز الدور القيادي للمرأة العراقية.

كلمات مفتاحية: الدستور العراقي، "صنع القرار"، "السلطة"، "نظام الكوتا" ،"التشريعات"، "النوع الاجتماعي

The Role of Iraqi women in Authority and decision-making
(Statistical study)

DR.SAHAR TAREQ MAHMOOD
University of Baghdad-Woman's Studies Center

Abstrac:

Throughout the ages. The Iraqi women had enjoyed in economic and social construction of the country. As the first legislative Mesopotamia was

pending Hammurabi containing women's lows and legislations, followed by Islamic low that established equality with men in rights and duties and gave her right to political participation, learning and ownership.
Although the Permanent Iraqi constitution in 2005 guaranteed Iraqi women full rights to education, social and health care, their right to life, liberty, security, the right to property, political participation and leadership positions, they included a(quota system) for participation in parliament and provincial councils, but lows and legislation do not Ensures empowerment of women in developmental fields. Despite discrimination and women's exclusion from political participation, recent decades have seen remarkable progress in their political participation and decision – making. With the intervention of the United Nation," the issue of women has become" a prominent place on its agenda and focused on creating an economic and political system that achieves greater participation for women in the political process and in global development through studying the social environment, obstacles to empowering Iraqi women and bringing about fundamental changes to the male culture that prevent Participation in economic, social and political decision-making and winning parliamentary seats.

The research dealt with four axes, the first axis addressed the theoretical concept that research deals with, and the second axis went to the reality of Iraqi women and their contribution to decision- making with statistical data. The third topic dealt with the most prominent solutions needed to empower Iraqi women in the decision- making and decision-making process.
Keywords: the Iraqi constitution, decision-making, power, the quota system, legislation, gender, and empowerment.

مقدمـــة:

منذ النشأة الأولى للتاريخ السياسي والإجتماعي لدولة العراق والمرأة تناضل لأجل إثبات حقوقها السياسية والمدنية والإجتماعية كمواطنة وكإنسانة ، وقد حظيت في تأريخنا المعاصر بجل إهتمام الدولة بهدف تعزيز مشاركتها السياسية والتخلص من مختلف مظاهر التمييز ضد المرأة وتحقيق تمكين مشاركة المرأة سياسياً وتقلدها مناصب صنع القرار والتي تعد من أهم عناصر العملية الديمقراطية وتعكس طبيعة النظام السياسي والإجتماعي للدولة .

الا ان المشاركة السياسية للمرأة بقيت محدودة تعاني التهميش والإقصاء السياسي والإقتصادي والإجتماعي لسنين طويلة ومن حيث تواجدها في البرلمانات والنابعة عن السلطة الذكورية، ولأجل تعزيز مشاركتها سياسياً والوصول الى مواقع صنع وإتخاذ

القرار كان لابد من تطوير برامج الأحزاب السياسية وإقرار المساواة بين الجنسين ودعم مشاركة المرأة في المجالات السياسية والإنتخابية وفي مواقع صنع القرار.

منهجية البحث : Research Method

أولآ: أهمية البحث: Research important

تكمن أهمية البحث في المشاركة الفاعلة للمرأة العراقية في المجالات السياسية وفي مواقع صنع وإتخاذ القرار وتحقيق إستقلالها إقتصادياً وإجتماعياً يضمن مساهمة اكبر لها في " العملية السياسية وفي التنمية " العالمية.

ثانياً: مشكلة البحث: Research Problem

تعد المرأة العراقية نصف المجتمع إلا انها طاقة مهمشة وغير مستثمرة سياسياً وإقتصادياً وإجتماعياً ، لذا فإن المشاركة السياسية لها تعد ضماناً لمشاركتها الفاعلة في مختلف نواحي الحياة وتكون عنصراً فاعلاً في التغيير في المجتمع.

ثالثاً: فرضيات البحث : Research Hypothesis

١- غياب المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات يحول دون المشاركة الفاعلة لنصف الطاقة والموارد البشرية للمجتمع .
٢- لثقافة المجتمع الذكوري تأثيرات سلبية في المشاركة السياسية والإقتصادية والإجتماعية للمرأة العراقية ومشاركتها في صنع واتخاذ القرارات وفوزها بالمقاعد النيابية .
٣- التمكين السياسي للمرأة لا يتحقق الا من خلال استقلالها إقتصادياً ومشاركة الرجل في مراكزالسلطة وإتخاذ القرار.

رابعاً: الهدف وأهمية البحث: Research Objective

١- تعزيز الدور القيادي للمرأة العراقية وتأكيد مشاركتها الكاملة في هياكل السلطة
٢- دعم عملية التحول الديمقراطية وإحداث تغيرات نوعية في ثقافة ومفاهيم حقوق المواطنة القائمة التي تحول دون مشاركتها في صنع القرارات السياسية.
٣- الإهتمام بنشر ثقافة الديمقراطيةة وعدم التمييز والحق في الإختلاف والتعددية وقبول الآخر ومفاهيم النوع الاجتماعي.
٤- التعريف بالإتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة.
٥- تحقيق إنتخابات نزيهة تضمن التداول السلمي للسلطة تمثل أهم روافع الديمقراطية.
٦- تعديل الإطار القانوني الخاص بالمشاركة السياسية للمرأة .

خامساً: إسلوب البحث: Research Manner

اعتمد البحث المنهج التأريخي والوصفي فضلاً عن تحليل بيانات ومعلومات تتعلق بواقع المرأة العراقية السياسي والإقتصادي والإجتماعي إعتماداً على التنمية البشرية العراقية والعربية وخطط التنمية الوطنية، فضلاً عن كتب وبحوث ودراسات تتعلق بموضوع البحث.

سادساً: هيكلية البحث: تناول " البحث " مباحث اربعة ، درس " المبحث الأول " الجانب النظري ومفاهيمه ، وذهب " المبحث الثاني " الى واقع المرأة العراقية والمساهمة في " صنع وإ تخاذ القرار" من خلال بيانات إحصائية، وفي "المبحث الثالث" الجانب التطبيقي تضمن ردود أفعال عينة أختيرت عشوائياً حول المرأة العراقية ومدى قدرتها على التأثير في الحياة السياسية وفي عملية صنع القرار وإتخاذه من خلال إستبانة تتضمن مجموعة أسئلة حول موضوع البحث، اما المبحث الرابع تناول الأستنتاجات والتوصيات التي نتج عنها البحث.

المبحث الأول:

(١-١): مفهوم وطبيعة المشاركة السياسية للمرأة العراقية :

تبنت حركات نسوية أمريكية بريطانية موضوع مطالبة المرأة بحق التصويت في خلال القرن التاسع عشر، وفي ستينيات القرن الماضي أدرك المجتمع الدولي ان " التمييز ضد المرأة " أهم عقبات خطط التنمية في دول العالم، وأولت " الأمم المتحدة " وخبراء التنميـة مسألة تمكين المرأة في الثمانينيات جل أهتمامها لتحقيق " الديمقراطية ومجابهة التمييز" الواقع ضد المرأة ، وقد شهدت العقود الأخيرة تزايداً في " مشاركة المرأة في المناصب السياسية "[١] .

فمنذ إعلان الدستور العراقي في العام ١٩٠٨ بدأت الأفكار تنير فكر"الأستاذ جميل صدقي الزهاوي" في مدرسة الحقوق، فكتب في "جريدة المؤيد المصرية " مقالة " ضرورة تحرير المرأة العراقية من عبوديتها " ودعا المحاكم الشرعية منحها حقوقها أسوة بالرجل وفق الآية القرآنية ((وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بالمعروف[٢]))، تسببت في تعرضه الى هجوم عنيف وإهدار دمه، وإزداد الصراع عنفاً مما حمل والي بغداد " ناظم باشا " الى فصله من وظيفته [٣] .

في العام ١٩٢٣ تأسست أول مجلة نسائية في العراق بأسم " مجلة ليلى " ، كتبت فيها " السيدة بولينا حسون" ابنة احد رجال الصحافة مقالاً طالبت المجلس الدفاع عن حقوق المرأة، وفي ١٩٢٤/١١/٢٣ أفتتح نادي النهضة النسوية كانت السيدة " أسماء الزهاوي" شقيقة "جميل صدقي الزهاوي " والسيدة " نعيمة السعيد" والسيدة " ماري عبد المسيح " والسيدة " فخرية العسكري" زوجة الوزير "جعفر العسكري" عضوات الهيئة الإدارية للنادي ، مما جعل من جريدة العراق ترحب به وعدت افتتاح النادي انتصارًا لحرية المرأة وأستمرت الرائدة " بولينا " بنشر مقالاتها في الصحف

العراقية وفي المنتديات والتجمعات الأدبية تطالب المجلس الوفاء بواجباته تجاه المرأة العراقية [٤].

وفي العام ١٩٢٥ تضمن الباب الأول من المحور الثالث للدستور الأول للعراق حقوق الشعب [٥] " لا فرق بين العراقيين في الحقوق أمام القانون وان إختلفوا في القومية والدين واللغة، والحرية الشخصية لجميع سكان العراق "[٦] الا انه لم يذكر فيه ضمانات تلزم تطبيق وحماية الحقوق والحريات [٧] .

وفي العام ١٩٣٢ شهد العراق تغيراً " اقتصادياً واجتماعياً " أثر بشكلٍ إيجابي في واقع المرأة العراقية عموماً وبواقع التعليم خصوصاً شهد العراق فيه إنعقاد أول مؤتمر للمرأة في تأريخ العراق عزز إتصال المرأة مع نساء الدول الأخرى إستبشر به الرأي العام وعده تطوراً ايجابياً[٨].

وفي اذار ١٩٥٨ شهد العراق تطوراً سياسياً واجتماعياً منح المرأة العراقية حقوقاً سياسية تلائم وضعه الثقافي والإجتماعي. ومنح السيد رئيس الوزراء " نوري السعيد " المرأة العراقية حقوقاً سياسية، وبعد ثورة ١٤ تموز/١٩٥٨ عينت الدكتورة " نزيهة الدليمي " أول وزيرة عراقية[٩]، والسيدة " زكية اسماعيل" أول قاضية عراقية وبذلك تكون المرأة العراقية قد دخلت المعترك السياسي[١٠].

في العام ١٩٧٥ عقدت الأمم المتحدة أول مؤتمر دولي لمناقشة حقوق المرأة، وفي المدة (١٩٧٦ - ١٩٨٥) أصبحت " قضية المرأة " تأخذ مكاناً بارزاً في جدول أعمال " الأمم المتحدة " بغية تحقيق نظام إقتصادي وسياسي يضمن " مشاركة المرأة في العملية السياسية والتنمية العالمية" فعقدت " مؤتمر المرأة العالمي الثاني في كوبنهاكن في الفترة ١٤-٣٠ أغسطس في العام ١٩٨٠ ومؤتمر المرأة العالمي الثالث خلال المدة ١٥-٢٦ يوليو في العام ١٩٨٥ في العاصمة الكينية نيروبي ١٩٨٥، ومؤتمر بيجين[١١] في العام ١٩٩٥ تناولت فيه تقارير حول وضع " المرأة " وضرورة الضغط على الحكومات بهدف " تبؤ المرأة مواقع السلطة وصنع القرار في المجالات التربوية والسياسية والأقتصادية .

وبعد العام ٢٠٠٣ شاركت المرأة العراقية ولأول مرة في " عملية صنع القرار السياسي" ونافست الجهات السياسية لدخولها في العملية ما دفعها لإحتلال مواقع قيادية في مؤسساته، وبعد " الاحتلال الأمريكي " للعراق في العام ٢٠٠٤ اختيرت ٣ نساء عضوات في مجلس الحكم الانتقالي[١٢]، وخصصت لها ٤ حقائب عند تشكيل الوزارة، بنسبة " لا تقل عن الربع من أعضاء الجمعية " . ثم ذكر في " قانون الانتخاب " اسم امرأةً واحدةً على الأقل ضمن ثلاث مرشحين في القائمة فكان عدد النساء ٨٧ امرأةً من أصل ٢٧٥، وشغلت ٦ حقائب وزارية من أصل ٣٦ وزارة بنسبة ١١%، ثم تحققت نسبة ٢٥% حسبما نصت عليه المادة ٤٩ الفقرة رابعًا من (الكوتا النسائية)[١٣] ، فتم

إنتخاب ٧٤ امرأة بنسبة ٢٥.٨% الا ان التمثيل النسوي في الحكومة التنفيذية كان محدودًا بأربع وزارات وتراجع العدد بعد انسحاب وزيرة الدولة لشؤون المرأة [١٤].

على الرغم من الإصلاحات في التشريعات والقوانين في التساوي بين الجنسين الا انها لم تتحقق على أرض الواقع ومن الواضح ان قضية تمكين المرأة لا يمكن ان تحققه القوانين والتشريعات الا من خلال نظرة المرأة لنفسها وتخلصها من عقدة التبعية للرجل [١٥].

وقد تبنت " الأمم المتحدة "في عام ٢٠٠٦ عند احتفالها باليوم العالمي للمرأة " مشاركة المرأة في عملية صنع القرار" شعاراً للاحتفال بإعتبار أن ذلك يمثل " فرصة لتقييم الدرجة " التي أصبح بها " صوت المرأة مسموعاً في قاعات مجالس الإدارات والبرلمانات والمحاكم " [١٦] .

(١-٢): التمكين السياسي للمرأة وتولي السلطة، المدخل التأريخي:

يعني التمكين في العربية تعريفات عديدة منها الظفر أوالقدرة على الشئ. ثم تطور المفهوم وأصبح يشتمل على المشاركة ، فعرفه " Mcardle " بأنه عملية إتخاذ القرار من قبل الشخص المعني بإتخاذه. وعرفه " سيمونز ، وباسونز" بأنه عملية تغيير كأن يكون تغيير شخص او مجموعة أشخاص، او قد يكون تغيير البنى الإقتصادية التي لها تأثير في تغيير الفرد ([١٧]).

ثم ظهرت في الثمانينات مفاهيم عدت مفاهيم محورية في النوع الإجتماعي ، فقد عرفه البنك الدولي بأنه أحد أهداف التنمية ومحاربة الفقر([١٨]).

وفي عقد التسعينيات وصف التمكين بأنه عملية ذات أبعاد مختلفة " عملية اجتماعية متعددة الأبعاد- سياسية وإجتماعية وإقتصادية او عملية تغييرية ، عملية تفاعلية، او عملية تنموية " وبناءاً عليه تم تعريف التمكين؛ بأنه عملية إجتماعية تهدف الى تعزيز قوة الفرد نحو تحقيق تحسين جودة الحياة والفاعلية السياسية والعدالة الإجتماعية ([١٩]).

تبنت الأمم المتحدة والمنظمة الدولية في الثمانينيات استيراتيجيات في تمكين المرأة والقضاء على أشكال التمييز ضد المرأة . وقد عرف " صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة – اليونيفيم " التمكين بأنه العمل الجماعي في مواجهة العقبات وأشكال التمييز ضد المرأة [٢٠].

كما عرفت " اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي أسيا- أسكوا " التمكين بأنه عملية تعمل على زيادة وعي المرأة وإكسابها مهارات تزيد من ثقتها بقدراتها في المشاركة في اتخاذ القرار والتصدي لتمييزها عن الرجل من خلال توفير وسائل تمكينها ثقافياً وإقتصادياً وإجتماعيا [٢١].

مازالت فجوة النوع الإجتماعي تردي ألأسس البنيوية للتنمية بسبب نمط التقليدية التي تحدد دور المرأة وتأثرها بهيمنة الثقافة الذكورية في البناء الإجتماعي والذي إنعكس في ضعف " مشاركة المرأة في الأنشطة الإجتماعية والإقتصادية والسياسية" ، وفي إشغالها أدوار القيادة في المؤسسات التشريعية والسياسية وقد بدأ الاهتمام الدولي بقضية المرأة وحقوقها منذ تأسيس " منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ " أول معاهدة دولية تشير إلى " المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات"[٢٢] . وقد أشار الدستور المؤقت ١٩٦٨ جملة حقوق للمرأة لحماية حقوقها في الضمان الاجتماعي والعمل والحقوق والواجبات امام القانون، ما دعا الأمم المتحدة ان تتبنى موضوع تمكين المرأة فكانت نقطة البداية في العام ١٩٧٩ في مؤتمرها في المكسيك، وتعزز الاهتمام بالمرأة في مؤتمر نيروبي عام ١٩٨٥، ثم مؤتمر جوهانسبرج للتنمية المستدامة عام ١٩٩٢، ثم " مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية " سنة ١٩٩٤، و" مؤتمر فيينا " في العام نفسه، و" مؤتمر كوبنهاكن" و" مؤتمر بكين " عام ١٩٩٥، وأقرت ضرورة احداث تغييرات في القوانين الاجتماعية التي تعطل القوانين التشريعية ولا يمكن تحقيق تمكين المرأة الا عبر تغييرها لنفسها وتخلصها من عقدة تبعيتها للرجل وثقتها بقدراتها في استغلال الفرص المتاحة وتولي " المناصب السياسية في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية " اذ لا يسمح لها في بعض الدول تولي المناصب القضائية وتحديد عدد من يشغلن مناصب وزارية وانعدام وجودها في " المناصب العسكرية والأمنية " . بل وليست لها دور سياسي[٢٣] .

(١-٣): الأتفاقيات الدولية: International Conventions

من " الاتفاقيات " التي انظم اليها العراق و تعد أساس العمل بشرعية في" مفهوم النوع الاجتماعي" هي اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٩٨ لسنة ١٩٥٩، ١٩٦٢ الخاصة بحق المفاوضة الجماعية ، والأتفاقيات المرقمة ٢٩ ، ١٠٥ في العامين ١٩٥٩ ، ١٩٦٣ المعنيتان بـ " القضاء على التمييز في إشغال الوظائف" ، وإتفاقية " القضاء على أوجه التمييز العنصري" العام ١٩٧٠ وإتفاقية " الحقوق المدنية والسياسية للمرأة " في العام ١٩٧١ ثم الأتفاقية الدولية (سيداو) في العام ١٩٧٩ بشأن " تمكين المرأة وتحقيق المساواة وتكافؤ الفرص" للقضاء على التمييز ضد المرأة على أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية للوصول إلى مواقع صنع القرار والتوعية الشاملة للمجتمع من اجل تقديم الدعم المعنوي للمرأة، وفرض تطبيق قوانين ودساتير مدنية ومتحضرة، ثم إتفاقية (الكوتا) وهو مصطلح غير عربي يعني النصيب يهتم بتحقق المساواة بين الجنسين[٢٤] والضمان الرئيس لتحقيق التمكين السياسي للمرأة وضمان مشاركتها في " المجالس النيابية والتشريعية" وفي "عملية صنع القرار" من خلال تحديد عدد من المقاعد في المجالس النيابية للمرأة، اذ حصلت ٣ نساء في مجلس الحكم من بين ٢٥ شخصية سياسية في

العام ٢٠٠٣ ، واخذ التشريع العراقي بنظام الكوتا وخصص نسبة لا تقل عن٢٥% من عدد اعضاء مجلس النواب للنساء في العام ٢٠٠٤ . وقد حصلت المرأة العراقية على ٧٦ مقعداً برلمانياً من أصل ٢٧٥ مقعداً في أول جمعية وطنية منتخبة لكتابة الدستور بنسبة ٢٨%، وشاركت ١٠ نساء في كتابة الدستور بنسبة ١٨% والتي كانت اعلى نسبة عربيا ودوليا [٢٥] .

المبحث الثاني: الواقع السياسي للمرأة العراقية.

(٢-١): التمكين السياسي للمرأة:

مفهوم تمكين المرأة ، مقياس لمستوى المشاركة المرأة بممارسة حقوقها المكفولة دستوريا كمواطنة كاملة الحقوق. وقد عنيت الأمم المتحدة بوضع مؤشرات لمفهوم التمكين السياسي للمرأة أهمها ، مشاركة المرأة في المواقع القيادية، وفي عمليات صنع وإتخاذ القرار[٢٦].

هناك علاقة وثيقة بين قوانين الاحوال الشخصية ومشاركة المرأة السياسية لتعزيز مساهمتها في الحياة السياسية اذ لزمت حضورها تابعا للرجل مما تقف حجر عثرة امام مساهمتها سياسيا يتطلب تعديل التشريعات بما يزيل اشكال التمييز ضد المرأة ووضع آليات تمكنها من ممارسة دورها في المشاركة في السلطة والبناء الديمقراطي حقوقها في الدستور[٢٧]. لذا على المرأة ان تدرك هويتها النسوية والمواطنة وأن تنخرط في عمل مدني أو اجتماعي وسياسي عام، وعلى المؤسسات والكيانات ان توجد قنوات لمشاركة النساء في الحياة العامة، وتضمينهن إلى جانب الرجال وتغيير رؤية الرجل لهن ودعمهن في إنجاح حياتهن الأسرية وأستقرارهن واستقلالهن بالعمل الإقتصادي، والإجتماعي، والثقافي وإرتباطهن إرتباطاً وثيقاً بالسلطة السياسية [٢٨] .

وفي عقد الخمسينيات ظهرت مفاهيم حول تنمية المرأة، وفي عقد التسعينيات تبلور مفهوم تمكين المرأة مع مفهوم التنمية، ولأجل تحقيق التنمية الشاملة لابد من تمكين المرأة بشكل فاعل، وبسبب التمييز القائم ضد المرأة وحرمانها من تكافؤ الفرص في التعلم والعمل وغيرها، تبنت الأمم المتحدة في الثمانينات استراتيجية تمكين المرأة إقرار سياسة عالمية تضمن لها مشاركة متكافئة في التنمية وازالة ممارسات التمييز الواقع عليها واشراكها بالمواقع القيادية، واكسابها المهارة للمطالبة بحقوقها، وإتاحة الفرصة لها في التعلم والتدريب ، ومشاركتها في عملية صنع وإتخاذ القرار وإزالة المعوقات التشريعية والإدارية والإجتماعية والإقتصادية [٢٩] .

فالتمكين السياسي للمرأة، هو المشاركة الفاعلة للمرأة في عملية صنع واتخاذ القرار والمشاركة في ادارة المواقع القيادية من خلال المعرفة والثقة بالنفس والحرية الاقتصادية، مما يتطلب تحقيقه الى بناء الوعي لدى المرأة كفئة مستهدفة ولدى السلطة في المجتمع ، وبناء قدراتها لتمكنها من خوض ميادين العمل المختلف.

وقد أشارت الدراسات الى ان عدد النساء اللواتي شغلن منصب وزيرة ستة فقط في العام ٢٠٠٤، وفي العام ٢٠٠٦ تولت خمسة نساء فقط مناصب وزارية وإمرأة واحد فقط في العام ٢٠١٠.

(٢-٢): المرأة في مواقع صنع واتخاذ القرار في السلطات التنفيذية :

مازال موضوع مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار وفي السلطات التنفيذية موضوعاً جدلياً ويشغل إهتمام الناشطين في مجال حقوق المرأة اذ رغم ثمة تطورات قد حدثت في بعض الدول العربية لا يمكن إغفالها الا انها لم تحصل الا على منصب وزاري واحد بدون حقيبة وزارية ومحدودة الصلاحيات ، ولم تحصل على منصب سيادي في رئاسة الجمهورية او رئاسة الوزراء ، وان حصل ذلك في مجلس الوزراء بلغت نسبة مشاركتها في الحكومة الانتقالية ٦ وزيرات مقابل ٣٢ وزيراً ، وانخفظ العدد في الدورة اللاحقة الى ٤ وزيرات مقابل ٣٦ وزيراً ثم الى وزيرة واحدة فقط بعد انتخابات العام ٢٠١٠ وانتخابات العام ٢٠١٤ ولم تظهر المرأة عند اتفاقيات اربيل ولم تتولى منصب رئاسة او نائبة رئيس لأي هيئة في الدولة.[٣٠]

(٢-٣): مشاركة المرأة في القضاء:

في العام ١٩٧٦ شرع في دولة العراق قانون بعنوان قانون المعهد القضائي رقم (٣٣) لسنة ١٩٧٦ ، مادته " يؤسس في وزارة العدل معهد يسمى " المعهد القضائي " يرتبط بوزارة العدل، يهدف الى إعداد مؤهلين لتولي الوظائف القضائية، حكاماً و نواب مدع عام، وتأهيل موظفي الوزارة ورفع كفاءتهم ورفع المستوى القانوني للعاملين في الدوائر القانونية لمؤسسات الدولة الرسمية وشبه الرسمية " [٣١] عينت العديد من خريجات المعهد القضائي كقاضيات ومدّعين عامين في العام ١٩٧٦ وفي المدة ١٩٨٤-٢٠٠٣ اقتصر المعهد القضائي على القاضيات المعينات سابقا وعددهن ٩ – ١١ قاضية.

ومنذ أيار ٢٠٠٣ تم تعيين ٢٥ أمرأة من مجموع ٢٣٥ من خريجات السلك القضائي وعن طريق لجنة المراجعة القضائية ومجلس القضاء العراقي الأعلى تشكل (١٣) امرأة فقط مقابل (٧٣٨) من قضاة العراق و٢% في منطقة كردستان وثلاث قاضيات فقط في محافظة السليمانية كلهن قاضيات محاكم أحداث هذا دليل على أن المرأة لا زالت تمثيلها ضعيفاً في السلطة القضائية مقيدات بضوابط تمييزية ولا يسمح لها بتولي منصب قاضية في محكمة الأحوال الشخصية وتنحصر غالباً في محاكم الأحداث أو البداءة، أما المحكمة الاتحادية العليا المشكلة من (٩) قضاة فلا تضم أية امرأة . كما احتلت ١٦ امرأة عراقية منصب مدعي عام من اصل ٢٥٠ منصب في وسط وجنوب العراق واحتلت ١٥٠ أمرأة المنصب ذاته في كردستان وبدون صلاحيات في إتخاذ القرار [٣٢] .

(٢-٤): تمثيل المرأة العراقية في البرلمان:

تم تشكيل أول برلمان عراقي في العهد الملكي بعد اتمام الدستور في أول إنتخابات نيابية في ١٧ كانون الثاني ١٩٥٣ ، الذي أحله " نوري السعيد" نتيجة انظمام العراق الى حلف بغداد.

ثم نظمت انتخابات برلمانية ثانية في العام ١٩٥٤ ، وقد حل هذا البرلمان ايضا عند قيام " عبد الكريم قاسم " بإنقلاب عسكري أطاح بالملكية العراقية.

ثم نظمت انتخابات ثالثة في عهد الرئيس السابق صدام حسين في العام ١٩٨٠ وقد سمي البرلمان بالمجلس الوطني ، وكان برلماناً صورياً .

أول إقتراع أجري في الإنتخابات العراقية بعد العام ٢٠٠٣ كانت انتخابات الجمعية الوطنية الإنتقالية، سميت بعد ذلك " بالبرلمان المؤقت " او " مجلس النواب العراقي المؤقت " في ٣٠ يناير ٢٠٠٥ صوت فيه العراقيون لأختيار ٢٧٥ عضواً في الجمعية الوطنية الإنتقالية(مجلس النواب العراقي المؤقت) شاركت فيه ٦ وزيرات في اول وزارة عراقية، واجريت أيضاً اول انتخابات لمجالس المحافظات – عدد مقاعد المجلس البلدي في محافظة بغداد ٥١ مقعداً، وعدد مقاعد المجلس البلدي في كل محافظة هو ٤١ مقعداً، والإقتراع أيضاً على المجلس الوطني الكردستاني في شمال العراق فكانت عدد مقاعد الجمعية الوطنية لكردستان هو ١١١ مقعداً ، اذ عد العراق في هذه الإنتخابات دائرة انتخابية واحدة اشترط فيه وجود مرشحة من السيدات بين كل ثلاثة مرشحين فحصلت المرأة العراقية على 76 مقعدا برلمانيا في اول جمعية وطنية منتخبة لكتابة الدستور بنسبة 28% [٣٣] تعززت بمشاركة ١٠ نساء في كتابة الدستور بنسبة ١٨% [٣٤] ، ولتغيير الوضع كان لابد من قوانين انتخابية أكثر عدلاً وأقل تحيزاً، وإحداها هي " الكوتا " أحد آليات التغيير. كانت منظمات " المجتمع المدني " المعنية بـ " حقوق المرأة " لها دورا كبيرا في اقرار نظام الكوتا وحدد في الدستور في العام ٢٠٠٥ وارتفع الى حوالي 27.3 في العام ٢٠٠٧، ثم انخفضت النسبة الى 25.2% في العام ٢٠١٠. وفي العام ٢٠١٣ كانت عدد المقاعد المخصصة للنساء ١١٧ مقعد من مجموع ٤٤٧ مقعد [٣٥] .

أما في رئاسة البرلمان، فمن ملاحظة المشهد السياسي النسوي رغم وجود ٨٢ أمرأة في البرلمان يمكن ملاحظة تغيباً تاماً للمرأة في أهم أدوات السياسة العراقية وبشكل تام ، اذ لم تحصل أمرأة واحدة فرصة الوصول الى رئاسة البرلمان او نائبه. وفي رئاسة الوزراء، فمن الواضح ان المرأة العراقية مقصية بشكل تام من المناصب الحيوية وان القوى السياسية لا تعول على النساء ولو بشكل بسيط.[٣٦]

الشكل (١) النسب % للمقاعد التي شغلتها المرأة العراقية في " البرلمان ١٩٩٠-٢٠١٠

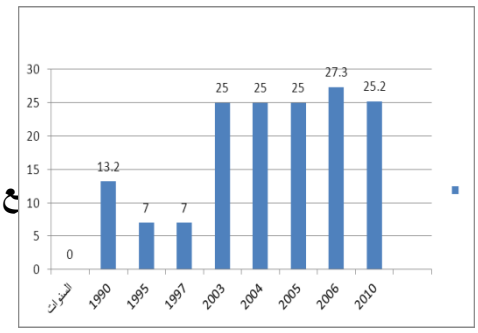

(٢-٥): إشغال المرأة الوظائف العامة:

معظم الدول الحديثة أصبحت تعترف بحقوق المرأة السياسية وفي حقها بالإنتخاب وحقها في تولي الوظائف العامة ، والإعتراف بأن حرمانها من هذا الحق يعد منافياً لمبدأ مساواةها بالرجل. وكانت الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي أقرت حق تولي المرأة الوظائف العامة.

ووفقا للدساتير العراقية المتعاقبة استطاعت المرأة العراقية تولي الوظائف العامة جنبا الى جنب مع الرجل بل ولعبت دوراً مهماً في المجالات الإقتصادية والإجتماعية وحتى في المجالات السياسية ، وقامت بدور اً فعالاً في ميادين الطب وتقديمها الخدمات الطبية والإنسانية.

فازداد عدد النساء بعد العام ٢٠٠٣ في مواقع صنع القرار وبلغ عددهم ٣٤٢ امرأة مابين وكيلة وزير ومستشارة ومفتش عام ومدير عام ومعاون مدير عام بعد ان كان عددهم ٢٢ امرأة فقط ، اذ تبين في احصاءات وزارة المرأة في العام ٢٠٠٧ ان عدد النساء بدرجة مدير ومدير اقدم ٣٩١٥، وبدرجة معاون مدير عام وخبير ١١٨ أمرأة، اما درجة مدير عام فكانت ٣١ درجة، و١٠ درجات مستشارة، و٤ درجات وبدرجة سفيرة وكما موضح بالشكل رقم (٢).[٣٧]

الشكل(٢): الوظائف التي شغلتها " المرأة العراقية " عام ٢٠٠٧

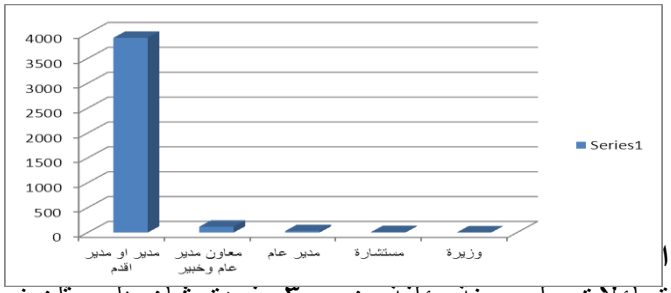

المبحث ا

طرحت تساؤلات على عينة مؤلفة من ٣٠٠ مفردة بشان هل يمثلن نصف الهيئة الناخبة ؟ وما نسبة مشاركة "المرأة " ومدى قدرتها على التأثير في" الحياة السياسية ومؤسسات المجتمع المدني " وهل ان المجتمع المدني لديه القدرة على تعبئة المؤيدين لحقوق النساء ؟

يتم قياس تمكين المرأة سياسياً واقتصادياً بالمقياس (GEM) باحتساب حصتها في مقاعد البرلمانية والمناصب الإدارية والمناصب التشريعية، ومن خلال إحتساب الإختلاف المتحقق في الدخل بين الجنسين يعكس درجة استقلالها الاقتصاديا، والمقياس (GDI) الذي يأخذ بعين الاعتبار أهمية " مشاركة المرأة والمساواة بين الجنسين" [٣٨] .

س١: ما هو الوضع الحالى للمرأة في " الدعم والتمكين المهني والاداري " وهل ان النساء اللاتي وصلن إلى مراكز القرار في ظل نظام الكوتا أحدثن تغييراً ما وعلى وجه الخصوص وضع المرأة العراقية ؟

الجواب:36% منهم اجاب بنعم حيث ان ((13.50%)) منهم وصلت الى المقاعد البرلمانية، ((22.50%)) منهم ساعدت وتبنت " حقوق المرأة والأنسان " ، في حين ٦٤% اجابت بكلا واجابت " ان مساهمة المرأة في البرلمان لم يضف تغييرا ايجابيا للمرأة العراقية " .

س٢: ما مدى " مشاركة المرأة فى السلطة و صنع واتخاذ القرار " ؟

الجواب: "وجود المرأة البرلمانية شكليا لم يحقق اية اصلاحات اقتصادية او اجتماعية او سياسية".

س٣: ما هي " العوائق التي قد تحول دون تحقيق المرأة العراقية ذلك" ؟

الجواب : أن" سيطرة القادة من الرجال يحول دون تحقيق تمكين المرأة ومساهمتها في صنع واتخاذ القرار"، وان ٦٠% من معوقات تمكين المرأة العراقية يعود إلى غياب الإرادة السياسية في " تحقيق المساواة في الحقوق السياسية ومنح الفرصة للنساء في مواقع السلطة وصنع القرار" .

س٤: هل ان لطبيعة وتركيب المجتمع صلة بوضع المرأة العراقية ؟

والجواب : نعم وبنسبة 52.5%.

س٥: ما هي " الجهود التي بذلت لتعزيز النساء"، ودعمها اداريا ووظيفيا ومشاركة المرأة كصوت سياسى ؟ و مامدى ارتباط الأداء السياسي للمرأة بقضايا النساء؟

الجواب: إن حكومة العراق لم تضع أو ترسم أهدافا أو تتخذ التدابير المحددة لتحقيق زيادة ملموسة في عدد النساء بغرض الوصول إلى تمثيل أكثر عدالة بين الجنسين في " المناصب الحكومية " ومناصب " الإدارة العامة " . اضافة الى أنها لم تقدم برامج تدريبية لتشجيع المرأة حول المشاركة في العمليات الانتخابية والأنشطة السياسية.

س٥: ما هو نموذج المرأة التي وصلت عن طريق نظام الكوتا إلى المجالس النيابية؟

الجواب: اختيار النساء في السلطة ممن هن عضوات في الحزب الحاكم او يمثلن طوائف معينة.

المبحث الرابع:

(٤-١): الاستنتاجـــات:

معوقات مشاركة " المرأة العراقية في العملية السياسية " :

نستنتج مما سبق الى ان هناك مؤشرات اساسية ساهمت في " اعاقة مشاركة المرأة العراقية في العملية السياسية " وهي:

١- القوانين" التشريعية " تقف حجر عثرة دون تعزيز " مساهمة المرأة في الحياة السياسية" .
٢- أدرك المجتمع الدولي ان " عملية اتخاذ القرار" ترتبط بعملية " تمكين المرأة " اذ ان بيانات واقع المرأة العراقية تشير الى انها لازالت في مستوى واطئ من التمكين وان هناك فروقات في مستوى مساهمتها في اتخاذ القرار وفق المستوى التعليمي والبيئة والتربية الأسرية .
٣- عزوف المرأة نفسها عن" المشاركة السياسية " لأنشغالها داخل المنزل بمهام متعددة ولرسوخ اعتقادها بـ " أمثلية الرجل عن المرأة في هذا المجال" .
٤- يجب أن تبدأ التهيئة لقيادة واعدة للمرأة بـ " التنشئة السياسية داخل الأسرة " وفي " المؤسسات السياسية " والحاجة إلى وضع آليات لممارسة دورها المنوط بها.
٥- غياب الحرية المدنية اوالسياسية وعدم الأمان والضغوط التي تمارس ضد المرأة وعدم وجود مايدعمها في المواقع الادارية العليا، ما يدفع بها الى العزوف عن " المشاركة السياسية " فالحاجة الى مؤسسات حامية للديمقراطية والمجتمع المدني والحقوق والحريات .
٦- يتم اختيار النساء في السلطة من عضوات الحزب الحاكم او يمثلن طوائف معينة .

٤-٢): التوصيـــات:

١- المطلوب العمل على إدماج " الاتفاقيات الدولية" وتعديل " التشريعات " بإسقاط " جميع أشكال التمييز ضد المرأة " اذ إن من أهم العقبات التي تواجه برامج وخطط التنمية في دول العالم النامي هو التمييز والعنف الممارس ضد المرأة وإقصاءها عن "المشاركة السياسية".
٢- ضمان احترام حقوق الإنسان وحرياته، وهذا يقودنا إلى الدعوة إلى التصديق المواثيق الخاصة بحقوق الإنسان لاسيما المتعلقة بحقوق المرأة.
٣-تعزيز ثقافة الجندر في مؤسسات الدولة لضمان أن لا تؤدي " السياسات الاجتماعية والاقتصادية والتخطيط الإنمائي" إلى إدامة العنف ضد المرأة ومنعه والقضاء عليه. وضرورة التركيز على الاستفادة من خبرات النساء وتجاربهن مع العنف.
٤- تخصيص بنود في ميزانية الدولة خاصة بمعالجة وتطوير وتنمية وضع وواقع المرأة العراقية بما يحقق " القضاء على التمييز والعنف " الممارس ضد المرأة، وتخصيص مشاريع تنموية وتحقق لها الأمن والاستقرار على الصعد كافة، وهذا الأمر بحد ذاته يسترعي إرادة سياسية هادفة وحقيقية للنهوض بواقع المرأة وتنمية وتطوير قدراتها.

٥- تشجيع عمل " المنظمات غير الحكومية " لاسيما التي تعنى بشؤون المرأة وتهيئة وسائل مناسبة للتعاون بينها وبين المؤسسات الحكومية والتنسيق معها.

الهوامش

[١]): عبد الكريم جابر شنجار، شذى سالم دلي " دور المرأة في عملية صنع القرار وتولّي المسؤوليات " بحث على الم دلي ، بحث " تمكين المرأة في العراق ودورها في النهوض بالأقتصاد العراقي " مجلة القادسية للعلوم الإدارية والإقتصادية ، جامعة القادسية/كلية الإدارة والإقتصاد/قسم الإقتصاد، مجلد١٧،العدد٢ ، ٢٠١٥ .

[٢]): سورة البقرة (٢٢٨).

[٣]): محمد أفندي أوغلو، " تاريخ المشاركة السياسية للمرأة العراقية والواقع الحالي" ،مقالة في مدونات نون بوست،الرابط :https://www.noonpost.com/content/23272 ، ٢٠١٨ .

[٤]): في" يوم المرأة العالمي" .... المرأة إلى أين ؟ - www.balagh.com/malafat

[٥]): حنان طلال جاسم، سوسن عادل ناجي، " الدستور العراقي لعام ١٩٢٥ دراسة تأريخية " بحث ، مجلة دراسات في التأريخ والآثار، العدد (٦٨) ، ٢٠١٩ م .

[٦]): عبد الرزاق الحسني، " تأريخ العراق السياسي "، مطبعة دار الرافدين، ج٢، ص٢٦٧، بغداد ، ط٧، ٢٠٠٨.

[٧]): المصدر نفسه ، ص ٢٦٨ .

[٨]): سحر حويجة، "أهمية المشاركة السياسية للمرأة "، شبكة المرأة السورية، المنشور في ٢٠١٥/٨/٤ على الموقع: http://swnsyria.org/ .

[٩]): نزيهة جودت الدليمي(١٩٢٣-٢٠٠٧م) ناشطة في حقوق المرأة ورائدة في الحركة النسوية، أول وزيرة عراقية، وأول إمرأة تتسلم منصب الوزارة، ساهمت في إصدار قانون الأحوال الشخصية في العراق في العام ١٩٥٩.

١٠): زكية إسماعيل حقي:" أول قاضية عراقية في العراق والوطن العربي، حصلت على شهادة الحقوق في جامعة بغداد في العام ١٩٥٧ وعينت محامية لحين تعيينها كأول قاضية في العام ١٩٥٩ في المحكمة الشرعية، ثم مستشارة قانونية في العام ١٩٦٤".

[١١]) : المؤتمر العالمي المعني بالمرأة المنعقد في بيجين خلال الفترة ٤-١٥ أيلول / العام ١٩٩٥ وقد عقد العزم على التقدم تحقيقا للمساواة والتنمية والسلم لجميع النساء .

[١٢]) : د. عقيلة الهاشمي (١٩٥٣-٢٠٠٣) ، اغتيلت في أيلول ٢٠٠٣م ، د.سلامة الخفاجي - طبيبة اسنان، انتخبت لتحل محل د. عقيلة الهاشمي، والسيدة نسرين برواري.

[١٣]): الكوتا، " نظام الكوتا بطبيعته نظام مؤقت يهدف الى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في مستوى مشاركة المرأة في المؤسسات التشريعية وفي البرلمان وقد اشارت اليه إتفاقية "السيداو" كنوع من التمييز الإيجابي في تغيير التنشئة الاجتماعية.

[١٤]) : مشروع تطوير القانون في العراق ، " وضع المرأة في العراق " ، جمعية المحامين والقضاة الأمريكيين، ٢٠٠٦ ، ص 31.

[١٥]): مالك عبد الحسين احمد ، " تمكين المرأة العراقية في مجالات التنمية " بحث في مجلة الإقتصادي الخليجي ، الكلية التقنية الإدارية- جامعة البصرة ،العدد(٢٣) لسنة ٢٠١٣ .

[16])Schuler Bonder, measuring women's empowerment as a variable, a paper presented to the World Bank in the workshop of the Bank of poverty, gender equality, 2002:p46

[17])Simmons, G, and, Empowerment for role Alternatives in Adolescence . Adolescent 1983,pp193-200 parson

[١٨]): فريدة إسماعيل غلام ,مقال بعنوان التمكين السياسي للمرأة ,جريدة الحوار المتمدن ,العدد ١٣١٤ , ٢٠٠٥

[١٩]): صابر بلول,بحث بعنوان التمكين السياسي للمرأة بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع ,مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ,المجلد٢٥ , العدد الثاني ,٢٠٠٩ م.

[٢٠]) : فريدة اسماعيل غلام، المصدر السابق.
[٢١]): صابر بلول، بحث بعنوان التمكين السياسي للمرأة بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع , مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية , المجلد٢٥ , العدد الثاني ,٢٠٠٩ م.
[٢٢]): مشاركة المرأة في " عملية صنع القرار " ..... شعار الأمم المتحدة في يوم المرأة العالمي – وكالة أنباء البحرين – ٧/آذار/ ٢٠٠٦ ، www.bna.bh
[٢٣]):عبد الباسط عبد المحسن، " الحماية القانونية للمرأة في تشريعات العمل العربية، دراسة للواقع والمأمول في ضوء معايير العمل الدولية والعربية" ، الورشة الأولى لمؤتمر قضايا المرأة وتحديات العصر، نحو وثيقة عربية لحقوق المرأة، مملكة البحرين، ٢٠-٢١ .
[٢٤]): ضياء عبد الله عبود الجابر , مقال بعنوان نظام الكوتا النسائية في مجلس النواب العراقي ، مجلة الفرات , جامعة كربلاء ,العراق ، العدد الرابع،الرابط: http://fcdrs.com/mag/issue-4-7.html .
[٢٥]): خديجة حباشنة – الكوتا كآلية تدخّل ايجابي لصالح المرأة – www.panoramacenter.org
[٢٦]): وسيم حسام الدين أحمد، " التمكين السياسي للمرأة العربية – دراسة مقارنة "، دراسة - مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الإجتماعية ودراسات المرأة ، ٢٠١٦ .
[٢٧]): الشيخة عائشة ، دراسة "تقييم نتائج وثيقة التعاون بين المجلس الأعلى للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الأنمائي المتعلق بالأستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة (٢٠٠٩-٢٠١١) " ، المجلس الأعلى للمرأة ، مملكة البحرين.
[٢٨]): نادية محمود ، مقال بعنوان المشاركة السياسية للمرأة العراقية، جريدة البيان العراقية ،٢٠١٣ .
[٢٩]): أحمد عبيدات ، " ألية التنمية السياسية في الأردن " المؤتمر الوطني للتنمية السياسية والمرأة الأردنية ، اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ، عمان – الأردن ، ٢٠٠٤ .
[٣٠]): أكدت القيادات الكوردستانية على اتفاقية أربيل التي ظلت إلى الآن مخفية عن الرأي العام العراقي. تضمنت الاتفاقية ثمان محاور، تخص الجانب الإداري والمالي . وجانب القوانين ، وجانب الدور الرقابي ، والإصلاح القضائي، وإصلاح أعمال السلطة التنفيذية والتوازن الوطني، ومحورالمساءلة والعدالة والمصالحة الوطنية ، ولم تظهر المرأة في محاور الأتفاقية . قناة عشتار الفضائية . عبرالرابط: https://www.ishtartv.com/viewarticle,42029.html
[٣١]): القوانين والتشريعات العراقية، درر العراق، نصوص القوانين والتشريعات العراقية منذ سنة ١٩٦٠ الى سنة ٢٠١١ كما نشرت في الوقائع العراقية، الرابط: http://wiki.dorar-aliraq.net/iraqilaws/?cat=1 .
[٣٢]): وضع المرأة في العراق – مشروع تطوير القانون في العراق – جمعية المحامين والقضاة الأمريكيين ، ص ٢١، ٢٠٠٦ .
[٣٣]): وسيم حسام الدين الأحمد، " التمكين السياسي للمرأة العربية – دراسة مقارنة "، مركز الابحاث الواعدة في البحوث
الاجتماعية ودراسات المرأة ، ص ١٥٧، ٢٠١٦ .
[٣٤]): الأمم المتحدة، مجلس الأمن، قرار مجلس الأمن ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٧٦١ المعقودة في ٢٢ آيار سنة ٢٠٠٣ ، ص:١ .
[٣٥]): اليونيفيم،هيئة الأمم المتحدة للمرأة / المكتب الأقليمي للدول العربية " دور النساء العراقيات في الحياة السياسية " ، ص ٣٢ وما بعدها، الرابط: https://arabstates.unwomen.org/ar/about-us/regional-office.
[36]): CIA Fact Book - Iraq , The Iraqi Transitional Government , Katzman, Kenneth. "Iraq: Elections, Government, and Consistution." CRS Report for Congress: January 15, 2006.

[٣٧]): " المجلس الاقتصادي والاجتماعي " – " اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) " – " المرأة في المنطقة العربية" : واقع وتحديات وآفاق مستقبلية - لجنة المرأة – الدورة الثالثة – للمدة ١٤ – ١٥ / آذار / ٢٠٠٧ – ص 28

[٣٨]): نوارة حسين،" حقوق المرأة في الدولة المعاصرة "، بحث ، مجلة جيل حقوق الانسان العدد ١٧ ، ٢٠١٧، ص ٣.